



ازدهار البلدان كرامة الإنسان
الأمم المتحدة
الاسلام
ESCWA



Empowered lives
Resilient nations



ظهر
عدالة النوع الاجتماعي والقانون

حقوق النسخ © برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ٢٠١٨ . جميع الحقوق محفوظة.
United Nations Development Programme,
One UN Plaza, New York, NY, 10017, USA
يمكن استخدام هذه المطبوعة في الأغراض غير التجارية وفي أغراض الاستخدام العادل، مع مراعاة التنويه والإشارة إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالشكل الملائم. يجب أن يكون أي استخدام آخر يتصرّح كتابيًّا صادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.
أعد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تقرير عدالة النوع الاجتماعي والقانون، بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة وصندوق الأمم المتحدة للسكان واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (إسكوا).
الآراء والتحليلات الواردة في هذه المطبوعة لا تعبر بالضرورة عن آراء برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، أو أعضاء مجلسها التنفيذي أو الأمم المتحدة أو أي من المنظمات التابعة لها.

صورة الغلاف: © KairiAun/123RF
التصميم والإعداد: Prolance FZC
ISBN:

تم إنجاز هذا العمل بدعم من حكومة اليابان، ومانحين أسهموا في «جهة التنسيق العالمية في مجالات الشرطة والعدالة والسجون» فضلًا عن مساهمين آخرين.

قطر عدالة النوع الاجتماعي والقانون

تقييم القوانين المؤثرة على عدالة النوع الاجتماعي
والحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي

جدول المحتويات

7	المقدمة
7	نظرة عامة
11	الحماية من العنف الأسري والعنف الجنسي
11	جرائم الشرف
11	الزنا والجنس خارج إطار الزواج
12	الإجهاض للناجيات من الاغتصاب
12	ختان الإناث
12	شؤون الأسرة
14	الميراث
14	الجنسية
14	قوانين العمل
15	العمل بالجنس وقوانين مكافحة البغاء
16	الإتجار بالبشر
16	التوجه الجنسي والهوية الجنسانية والقضايا ذات الصلة
16	قطر: الموارد الرئيسية

المقدمة

النطاق

قام برنامج الأمم المتحدة الإنمائي – بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة وصندوق الأمم المتحدة للسكان واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (إيسكوا) – بإجراء دراسة حول عدالة النوع الاجتماعي والقانون، وتهدف الدراسة إلى تقديم تقييم متكامل للقوانين والسياسات المؤثرة على عدالة النوع الاجتماعي والحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي في منطقة الدول العربية.

ت تكون الدراسة من مقدمة تصف الخلفية والمنطق الحاكم وإطار العمل التحليلي والمنهجية، و ١٨ فصلً للدول. يستعرض كل فصل من فصول الدول خرائط التطورات التشريعية والسياسية الأساسية في الدولة، فيما يخص عدالة النوع الاجتماعي.

ويستعرض فصل الدولة هذا نتائج الدراسة المتصلة بقطر. ويقدم الفصل تحليلً بما إذا كانت قوانين وسياسات الدولة تعزز أم تعيق المساواة بين النساء والرجال أمام القانون، وما إذا كانت تكفل الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي.

ويشتمل فصل الدولة على تحليل للمجالات القانونية التالية:

- الفحصات الدستورية للمساواة بين الجنسين وتدابير الحماية الدستورية من العنف القائم على النوع الاجتماعي.
- حالة القوانين الجنائية وما إذا كانت قوانين العنف الأسري في الدولة تتصدي للعنف القائم على النوع الاجتماعي.
- حالة قوانين الأحوال الشخصية وكيف تؤثر على المساواة بين الجنسين.
- حالة قوانين العمل وما إذا كانت تضمن تمتع النساء والرجال بالمساواة في الحقوق المتعلقة بالجنسية.
- حالة قوانين العمل وما إذا كانت تحمي من التمييز ومن العنف القائم على النوع الاجتماعي في أماكن العمل.

المنهجية والشكر والتنوية

تم إجراء الدراسة على مرحلتين:

١. مراجعة المواد المنشورة، في الفترة من يناير/كانون الثاني ٢٠١٦ إلى يونيو/حزيران ٢٠١٧، وشملت المراجعة مختلف القوانين واللوائح والسياسات وممارسات إنفاذ القانون المتصلة بعدالة النوع الاجتماعي في لا ١٨ دولة. وقد شُكّل هذا الاستعراض أساس مسودات الفصول الخاصة بالدول.

٢. إدراكًا لحدود وأوجه قصور عملية المراجعة المكتبة للمواد المنشورة، فقد تم تنظيم عمليات للتحقق من صحة المعلومات الواردة في مسودات الفصول في كل من الدول، بقيادة الفرق القطرية بالأمم المتحدة وبالاستعانة باستشاريين قُطريين. تمت عملية التحقق من صحة المعلومات على مستوى الدول في الفترة من سبتمبر/أيلول ٢٠١٧ إلى أغسطس/آب ٢٠١٨، لضمان دقة كل فصل من الفصول الخاصة بالدول. والتنمية العملية المذكورة تضمّن آراء الأطراف الشريكة في الحكومات وأصحاب المصلحة الأساسيين الآخرين على مستوى الدول.

قدمت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في قطر تعليقات على مسودات لهذا الفصل ونحوه بإسهاماتها باللغة الامتنان.

قام بتأليف استعراض الأديبيات الذي شُكّل أساس تقييم الدولة الاستشاريان جون غودوين وناديا خليفة. وقد قاما أيضًا بمراجعة وتحرير المسودات النهائية وإعدادها للنشر بعد ضم إضافات النظراء القطريين إليها، تنهى هنا بما قدّما من خبرات وأراء وعمل جاد بكل الامتنان. وقام كل من ناديا خليفة وعمرو خيري بترجمة مُخرجات الدراسة إلى العربية والإنجليزية. وننوه بكل الشكر أيضًا بجهود جون تيسينور للدعم الذي قدّمه في التحرير والمراجعة الإنجليزية.

العنف



© FabioFormaggio/123RF

يتيح الملخص المصنف بحسب رموز لونية أدناه مقارنة بين القوانين الوطنية المذكورة في فصل الدولة، والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، ووصيات لجنة الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة، والتوصيات الصادرة للدولة بموجب الاستعراضات الدورية الشاملة ذات الصلة.

كل

لا ينص القانون على المساواة بين الجنسين و/أو الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي وفقاً للقانون، الأدنى من الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي.

جزئياً

تم تناول بعض جوانب عدالة النوع الاجتماعي في القانون، ولكن لا تزال هناك أوجه انعدام مساواة كبيرة.

نعم

القانون يكفل المساواة بين الجنسين و/أو الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي وهو متطرق إلى حد كبير مع المعايير الدولية. لا يعني التصنيف الأخر أن القانون مثالى، أو أن عدالة النوع الاجتماعي قد تحققت بالكامل في القضية المعنية.

لا توجد بيانات أو المعلومات المتوفرة غير كافية.

تقييم عدالة النوع الاجتماعي

هل يدعم القانون المساواة بين الجنسين والحماية من العنف؟

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو"

صادقت قطر على اتفاقية "سيداو" في عام 2009. وقد تم وضع التحفظات التالية على المادة 2(أ)، والمادة 9(2)، والمادة 15(4)، والمادة 16(1)(أ) و (ج) و(و). وقد أدرجت قطر عدداً من الإعلانات بما في ذلك أن المادة 5 (أ) لا يجب أن تُفهم على أنها تحاول تشجيع النساء على التخلّي عن دورهن كأمّهات أو التخلّي عن دورهن في تربية الأطفال.

الدستور

ينص دستور 2004 على أن الناس متساوون أمام القانون ولا تميّز بينهم في ذلك بسبب الجنس، أو الأصل، أو اللغة، أو الدين.

قانون الجنسية

الجنسية

لا تتمتع النساء بنفس الحقوق التي يتمتع بها الرجال في منح الجنسية لأطفالها أو لزوجها الأجنبي بموجب قانون الجنسية (القانون رقم 38 لعام 2005).

قطر

القوانين الجنائية

العنف الأسري

لا يوجد قانون يشأن العنف الأسري في قطر.

الإغتصاب الزوجي

الإغتصاب الزوجي غير مجرم، ولكن نظراً لوجود شرط الطاعة في قانون الأسرة، فإن حالات الإغتصاب الزوجي لا تصل إلى المحاكم.

تبرئة المغتصب عن طريق الزواج

لا يوجد قانون بزواج الضدية من المغتصب في قطر.

الإغتصاب (غير الزوج)

يجرم الإغتصاب بموجب المادة ٢٧٩ من قانون العقوبات. تطبق عقوبة الاعدام في ظروف مشددة، مثل إغتصاب قاصر من قبل أحد الأقارب.

الزنا

يعد الزنا جريمة بموجب المواد ٢٨١ و ٢٨٥ من قانون العقوبات.

جرائم الشرف (العذر المخفف)

المادة ٤٧ من قانون العقوبات تسمح بتخفيف العقوبة لمترتبين جرائم الشرف.

التوجّه الجنسي

يجرّم قانون العقوبات ممارسة الجنس بالتزامن خارج إطار الزواج بموجب المواد ٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٥، ٢٩٨، ٢٩٩ من قانون العقوبات. المادة ٣٩٦ تجرم الإبغاء باللواط أو ارتكاب أعمال غير أخلاقية.

العمل بالجنس و قوانين مكافحة البغاء

يجرّم البغاء بموجب المادة ٢٩٨ من قانون العقوبات.

التحرش الجنسي

تجرم التعذيرات والاصوات والابياء الممهينة للنساء والفتيات بموجب المادة ٢٩١ من قانون العقوبات.

الاتجار بالأشخاص

اعتمدت قطر قانوناً شاملًا لمكافحة الاتجار في عام ٢٠١١. ويتضمن قانون مكافحة الاتجار بالبشر عقوبات تصل إلى السجن ١٥ سنة، وخدمات حماية لضحايا الاتجار بالبشر.

ختان الإناث

لا يوجد حظر قانوني على الختان. ومع ذلك، لا يمارس الختان في قطر.

قوانين الأحوال الشخصية

الحد الأدنى لسن الزواج

يحدد قانون النسرة لعام ٢٠٠٦ الحد الأدنى لسن الزواج بـ ١٨ سنة للذكور و ١٦ سنة للإناث. ويجوز للقضاء الموافقة على الزواج دون هذه الأعمار في حالات استثنائية.

تعدد الزوجات

مسموم بتجدد الزوجات في قانون الأسرة.

الزواج والطلاق

يطالب قانون الأسرة الزوج بأن ينفق على زوجته. يجب على الزوجة أن تطبع زوجها. للزوج الحرية في تطليق الزوجة للزوجة الحق في الطلاق لأسباب محددة. كما يمكنها أن تقدم طلب للحصول على الخلع بدون أسباب إذا تخلت عن حقوقها المالية.

الميراث

حدد قانون النسرة قواعد الميراث التي تتبع مبادئ الشريعة، للمرأة الحق في الميراث ولكن في كثير من الحالات تتلقى أقل من الرجل. تتلقى البنات نصف الحصة التي يتلقاها الأبناء.

ولادة الرجال على النساء

مطلوب إذن ولد المرأة ل تمام زواجها. وبموجب الوالدية، فهناك بعض تدابير الحماية القانونية للنساء. على ولد العروس أن يأخذ موافقتها قبل الزواج.

الوصاية على الأطفال

بعد الطلاق أو الانفصال، تحتفظ الأم بحضانة ابنها حتى يبلغ من العمر ١٣ سنة وحتى تبلغ البنت ١٥ سنة.

قوانين العمل

الحق في الأجر المتساوي عن نفس العمل الذي يقوم به الرجل

تنص المادة ٩٣ من قانون العمل لعام ٢٠٠٤ على منع المرأة أن جرأً متساوياً للأجر الرجل عند القيام بها بنفس العمل، وتحتفظ لها نفس الفرص للتدريب والترقى.

عاملات المنازل

لا تتمتع عاملات المنازل بنفس حقوق فئات العمال الآخرين المنصوص عليها في قانون العقوبات. ألغى نظام الكفالة بموجب القانون رقم ٢١ لعام ٢٠١٥ واستبدل بعقود عمل. يحدد القانون رقم ١٥ لعام ٢٠١٧ بشأن العمالة المنزلية الحد الأقصى لساعات العمل والإجازات المدفوعة للأجر وحقوق الصحة والسلامة في مكان العمل.

القيود القانونية على عمل النساء

ينص قانون العمل على عدم تشغيل النساء في الأعمال الخطيرة أو اللاإعمال الشاقة أو اللاإعمال الضارة بصحبهن أو أخلاقهن أو أعمال أخرى يحددها قرار من الوزير. ويجوز للوزير أيضاً أن يحدد أوقاتاً معينة لعمل النساء، مثل في الليل.

إجازة الأمومة مدفوعة الأجر

بموجب قانون العمل، يحق للمرأة الحصول على إجازة أمومة مدتها ٥٠ يوماً، مدفوعة من صاحب العمل. وهذا أقل من معيار منظمة العمل الدولية الذي يبلغ ١٤ أسبوعاً.

الفصل من العمل بسبب الحمل

يجدر على أصحاب العمل فصل النساء بسبب الحمل، بموجب المادة ٩٨ من قانون العمل.

نظرة عامة

الإطار القانوني

القانون الدولي

- صادقت قطر على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو" في عام ٩.٢. وقد تم وضع التحفظات التالية على الاتفاقية عند الانضمام:
- المادة (٢) المتعلقة بقواعد الانتقال الوراثي للسلطة، إذ أنها لا تتفق مع أحكام المادة ٨ من الدستور.
 - المادة (٢٩) إذ أنها لا تتفق مع القانون القطري للجنسية.
 - المادة (١٥) فيما يتعلق بمسائل الميراث والشهادة، إذ أنها تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.
 - المادة (١٥) إذ أنها لا تتفق مع قانون الأسرة والممارسة المتبعة.
 - المادة (١٦) (أ) و(ج) لأنها لا تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية.
 - المادة (١٦) (و) إذ أنها لا تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية وقانون الأسرة.

وقد أدرجت قطر أيضًا البالغات التالية:

- تفيل حكومة قطر بقرارها في المادة ١ من الاتفاقية المتعلقة بمعنى "التمييز" شرط لا يكون المقصود من عبارة "تصرف النظر عن حالتها الزوجية" تشريع العلاقات الأسرية خارج إطار الزواج الشرعي، لتعارضه مع أحكام الشريعة الإسلامية والقوانين القطرية. وهي تحفظ بالحق في تنفيذ الاتفاقية وفقاً لهذا الفهم.
- تعلن دولة قطر أن مسألة تعديل "الانماط" المشار إليها في المادة ٥ (أ) لا يجب أن تفهم على أنها تحاول تشجيع النساء للتخلص عن دورهن كأمها أو التخلص عن دورهن في تربية الأطفال وبالتالي تقويض بنية الأسرة.
- وفقاً للفقرة ٢ من المادة ٢٩ من الاتفاقية، تعلن دولة قطر وفقاً لاحكام ذلك النص أنها لا تعتبر نفسها ملزمة بالفقرة ١ من تلك المادة (هذه المادة تتعلق بتسوية المنازعات).

القوانين الوطنية

القوانين القطرية الرئيسية ذات الصلة بعلاقة النوع الاجتماعي هي:

- دستور عام ٤٠.
- قانون العقوبات لعام ٤٠.
- قانون العمل لعام ٤٠.
- قانون الجنسيّة لعام ٥٠.
- قانون مكافحة الإتجار بالبشر لعام ٢٠١١.
- قانون الأسرة لعام ٦٠.
- قانون بشأن المستخدمين في المنازل لعام ١٧.

الدستور

تنص المادة ١ على أنّ الشريعة الإسلامية مصدر رئيسي للتشريع في قطر. (تُستخدم هذه المادة لتبرير التحفظات على اتفاقية "سيداو").

وفيما يلي الأحكام ذات الصلة بحماية الأشخاص من العنف القائم على النوع الاجتماعي:

- تنص المادة ٦ من الدستور على أن الدولة تحترم المعايير والمعايير الدولية، وتعمل على تنفيذ كافة الاتفاقيات والمعايير الدولية التي تكون طرفاً فيها. وبضمن الدستور المساواة بين المواطنين في المادتين ٣٤ و٣٥ كما يلي:
- "الموطنون متساوون في الحقوق والواجبات العامة."
 - "الناس متساوون أمام القانون. لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس، أو الأصل، أو اللغة، أو الدين."
 - وقد لاحظت اللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة عدم وجود تعريف لـ"التمييز" كما هو مستخدم في هذه المادة من الدستور.
- تنص المادة ٨ على أن: "يقوم المجتمع القطري على دعائم العدل، والإحسان، والدرة، والمساواة، ومكارم الأخلاق".
- تنص المادة ٢١ على أن: "الأسرة أساس المجتمع. قواها الدين والأخلاق وحب الوطن، وينظم القانون الوسائل الكفيلة بحمايتها، وتدعمها، وتقويتها وأصرها، والحفاظ على الأمومة والطفولة والشيخوخة في ظلها".

إطار السياسات

تتضمن استراتيجية التنمية الوطنية (١١-١٦.٢.٢) استراتيجية قطاعية بشأن التماسك الأسري وتمكين المرأة (الفصل ٥)، مع تخصيص قسم للعنف الأسري. وتسعى الاستراتيجية إلى الحد من العنف الأسري وزيادة الحماية للناجيات بالإضافة إلى زيادة مشاركة المرأة في صنع القرار وفي الاقتصاد. وتشير الاستراتيجية صراحةً إلى التحالف الاجتماعية والاقتصادية للعنف ضد النساء والاطفال "الذي يتضمن الإيذاء الجسدي، والمعنوي والجنسى الذي يفرض بصورة مباشرة هدف قطر في توفير

١ الدستور الدائم لدولة قطر، ٤.٠.٠.

<http://www.parliament.am/library/sahmanadrutyunner/katar.pdf>

٢ الأمم المتحدة، اللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، الملحوظات الخاتمة بشأن التقرير الأولي لقطر، ١٤.١٤ مارس/آذار ٢٠١٤.
http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=CEDAW%2fc%2fQAT%2fCO%2f1&Lang=en

٣ استراتيجية التنمية الوطنية (١١-١٦.٢.٢).

<http://www.agenceecofin.com/images/Finance/Qatar%20National%20Development%20Strategy%202011-2016.pdf>

الرعاية الاجتماعية والحماية لجميع مواطنها".^٤

ووُضعت الحكومة أيضًا الاستراتيجية العامة للسرة ٢٠١٦-٢٠٣١ والتي تشمل الأهداف الاستراتيجية المتعلقة بالعنف.

وتم إنشاء المجلس الأعلى لشؤون الأسرة في عام ١٩٩٨ لحماية أمن الأسرة. وقد سعى المجلس الأعلى لشؤون الأسرة إلى تقديم إصلاحات في القوانين والسياسات تتضمن تحديد قوانين الأسرة والميراث في عام ٢٠١٤. وتم حل المجلس في عام ٢٠١٦. ومن غير الواضح أي من الوكالات سوف تحل محله.

ووَضَعَتُ حُكْمَةً وَطَبِيعَةً لِمَكافَحةِ الْإِتَّجَارِ بِالْبَشَرِ لِمَكافَحةِ الْإِتَّجَارِ بِالْبَشَرِ بِقَرْبَةٍ .٢٠١٥ - .٢٠١٤ . وَأَشَّلَتْ الْمَؤْسِسَةُ الْقَطَرِيَّةُ لِمَكافَحةِ الْإِتَّجَارِ بِالْبَشَرِ قَرْبَةً مِنْ رَئِيسِ الْمَجْلِسِ الْأَعْلَى لِشُوَّهْدَى الْأَسْرَةِ رقم ١٨٠٠٢ . وَقَدْ نَشَطَتْ فِي مَنْعِ الْإِتَّجَارِ بِالْبَشَرِ وَمَكَافِحتِهِ وَتَوْفِيرِ الْحَمَامَةِ وَالرَّعَايَةِ لِلنَّاجِينِ مِنِ الْإِتَّجَارِ بِالْبَشَرِ . غَيْرَ أَنْ إِنْفَادَ قَانُونَ مَكافَحةِ الْإِتَّجَارِ بِالْبَشَرِ تَأثَّرَ بِدِمْجِ الْمَؤْسِسَةِ الْقَطَرِيَّةِ لِمَكافَحةِ الْإِتَّجَارِ بِالْبَشَرِ مَعَ الْمَؤْسِسَةِ الْقَطَرِيَّةِ لِلْحَمَامَةِ وَالتَّاهِيلِ الْإِجْتمَاعِيِّ فِي عَام١٣٠٢ . وَتَبَيَّنَتْ لِذَلِكَ، لَمْ يَعُدْ لِلْمَؤْسِسَةِ الْقَطَرِيَّةِ لِمَكافَحةِ الْإِتَّجَارِ بِالْبَشَرِ دُورٌ فَعَالٌ .

ولتحسين إنفاذ تدابير مكافحة الإتجار، يقضى قرار مجلس الوزراء رقم ١٥ لعام ٢٠١٧ بإنشاء اللجنة الوطنية لمكافحة الإتجار بالبشر للقيام بدور المنسق الوطني لرصد ومنع ومكافحة الإتجار بالبشر من خلال التنسيق مع السلطات المعنية. ويشمل دور اللجنة الوطنية ما يلى:

١. القيام بأى عمل مكمل باللجنة فى مجال مكافحة الإتجار بالبشر.
 - ٢.المشاركة مع الجهات المعنية في الدولة في المؤتمرات والمنتديات الدولية المتعلقة بمكافحة الإتجار بالبشر.
 - ٣.تبادل المعلومات والخبرات مع المنظمات والجانب العربية والإقليمية لمكافحة الإتجار بالبشر وتعزيز الروابط بينها.
 - ٤.زيادة الوعي بالوسائل المتعلقة بالإتجار بالبشر من خلال عقد المؤتمرات والندوات وإعداد النشرات والبرامج التدريبية لتحقيق أهداف اللجنة.
 - ٥.التنسيق مع السلطات المختصة والأطراف المعنية لتوفير الحماية والدعم لضحايا الإتجار بالبشر، بما في ذلك برنامج الحماية والتأهيل لمساعدة الضحايا في الاندماج المجتمعي.
 - ٦.دراسة التقارير الدولية والإقليمية بشأن مع الإتجار بالبشر ورصده ومراقبته واتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنه.
 - ٧.إعداد التقارير السنوية عن الجهد التي تبذلها الدولة لمنع ومحاربة الإتجار بالبشر.
 - ٨.إعداد قاعدة بيانات للتشريعات الدولية المتعلقة بالإتجار بالبشر وأساليب الإتجار والدراسات ذات الصلة.
 - ٩.مراجعة التشريعات الوطنية ذات الصلة وضمان اتساقها مع الاتفاقيات والمواثيق الدولية التي صدرت عليها الدولة.
 - ١٠.وضع خطة وطنية لمكافحة الإتجار بالبشر وبرامج الآليات العدالة المسبقة التي تُنفذ بالتنسيق مع السلطات المختصة في الدولة.

الحماية من العنف الأسري والعنف الجنسي

تهدف المؤسسة القطرية لحماية الطفل والمرأة إلى حماية الفئات المتضررة من أعمال العنف في الأسرة والمجتمع، وتتوفر المؤسسة المأوى، والمعلومات القانونية والمساعدة القانونية، وكذلك الإحالة إلى الخدمات الصحية. وتتولى اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان دوراً في مجال البحوث والمناصرة من أجل حقوق المرأة والمساعدة القانونية. ولذلك تم تشكيل لجنة لصياغة مسودة قانون بشأن العنف الأسري وقد تقريرها إلى مجلس الوزراء.
لدي يوجد قانون محدد للتصدي للعنف النسري. وتم تشكيل لجنة لصياغة مسودة قانون بشأن العنف الأسري وقد تقريرها إلى مجلس الوزراء.
والحماية من العنف منصوص عليها في اللائحات العامة من قانون العقوبات لعام ٤٠.. ويذكر قانون العقوبات الاعتداء ضمن باب "الجرائم الماسة بحياة الإنسان وسلامة الجسم". وتفرض العقوبات على الزوج إذا ثبت أنه اعتدى على زوجته. وينص قانون الأسرة لسنة ٦٠.. على أنه من حق الزوجة أن تتعرض للضرر المالي أو المعنوي على يد زوجها.

جرائم الشرف

تناول الفصل ٤ من قانون العقوبات "الزنا والجرائم الواقعة علم ، العرض ،":

وتحسم المحاكم بفرض أحكام مخففة على الرجال الذين يرتكبون جرائم الشرف.^{٢٣} إذ ينص قانون العقوبات على أن "لا جريمة إذا وقع الفعل بنية سليمة، استعمالاً لحق مقرر بمقتضى القانون أو الشريعة الإسلامية، وفي نطاق هذا الحق".^{٢٤} وبعتبر استعمالاً للحق "أعمال العنف التي تقع على من ارتكب جريمة متلائمة بها".^{٢٥}

وقد أثيرت مخاوف من أن بعض النساء قد يرددن عن الإبلاغ عن الاغتصاب أو العنف الجنسي في قطر بسبب الخوف من اتهامهن بالزنا أو "العلاقات غير المشروعة" (خلوة).^{١٤} ييد أن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان تذكر أنه لا يوجد دليلاً على أن النساء والفتيات اللواتي أبلغن عن حوادث التعرش الجنسي إلى المدعي العام قد اتهمن على الإطلاق بعلاقات غير مشروعة. ولدى السفارة الفلبينية أيضاً ملفات بمعاملات المنازل اللواتي تعرضن للاغتصاب، حيث تعاملت معها المحكمة على النحو الملائم كقضايا.

٤ المراجع السابقة، الصفحات ١٦٩ - ١٧٩.

^٥ المجلس الوطني للشئون النسائية، التقرير الوطني حول تنفيذ منهج عمل بيجين بعد عشرين عاماً، (فبراير/شباط ٢٠١٤)، ص. ٣٩.
<http://www.escwa.org.lb/sites/BeijingPlus20/docs/QatarAR.pdf>

^٦ اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في دولة قطر، تقرير طل حول تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، (فبراير/شباط ٢٠١٤).
http://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CEDAW/Shared%20Documents/QAT/INT_CEDAW_NHS_QAT_16146_E.pdf

٧ قانون العقوبات، المواد .٣١٤-٣

٨ قانون الأسرة، المادة ٧

٩ قانون العقوبات، المادة ٢٧٩.

١١

١٢) منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسف) و ١٣) مجلس العهوبات، المادة ١٦.

الملخص العام للمساواة بين الجنسين في قطر لعام ٢٠١١ | UNICEF (جنيف) | ١١
<http://www.unicef.org/gender/files/Qatar-Gender-Equality-Profile-2011.pdf>

١٤ منظمة العفو الدولية، "استع
١٥ شلون المغوبات، المسعد، ٢٧.

٢٤- سلسلة المقالات الدورية: استعدادات الأمم المتحدة لدورة حقوق المرأة، ٢٠١٤،
<https://www.amnesty.org/en/latest/news/2014/05/qatar-un-review-crucial-reforms-needed-protect-women-and-migrant-workers/>

الزنا والجنس خارج إطار الزواج

يجرم قانون العقوبات الزنا وجميع أشكال العلاقات التي تتم برضى الطرفين خارج إطار الزواج للذكور والإبنة فوق سن ١٦ سنة^{١٥}. وتتضمن العقوبات السجن لمدة تصل إلى سبع سنوات.

الإجهاض للناجيات من الاغتصاب

بموجب قانون العقوبات، يُعد الإجهاض عملاً غير قانوني بوجه عام إلا إذا كان ذلك ضرورياً لإنقاذ حياة المرأة. وتعاقب المرأة الحامل التي تجهض نفسها أو توافق على إجراء عملية الإجهاض بالسجن لمدة تصل إلى خمس سنوات. ويتعذر الشخص الذي يقوم بإبراء عملية الإجهاض عمداً للمرأة الحامل للعقوبة نفسها إذا وافقت على ذلك، أو السجن لمدة عشر سنوات إن لم توافق على ذلك. وينص القانون رقم ٢ لعام ١٩٨٣ المنظم لمراولة المهن الطبية على أنه إذا كانت مدة الحمل أقل من أربعة أشهر، يمكن إجراء عملية الإجهاض بصورة قانونية:

- (أ) إذا كان استمرار الحمل سبباً ضررًا معيناً وجسيماً على صحة الأم، أو
ب) إذا كان هناك دليل على أن الطفل سيولد بتشوهات جسدية خطيرة وغير قابلة للشفاء أو قصور عقلي خطير ومستعصياً ووافق كلا الزوجين على الإجهاض.

ختان الإناث

لا توجد قوانين تحظر ختان الإناث. يبد أن ختان الإناث لا يمارس في قطر. ووفقاً للجنة الوطنية لحقوق الإنسان، فإن الختان يرفضه المواطنين القطريون اجتماعياً، ولا يشكل جزءاً من العادات والتقاليد المحلية. وعلى الرغم من أن بعض المقيمين في قطر ينتسبون إلى بلدان يمارس فيها عادة ختان الإناث، إلا أنه لا توجد حالات مؤكدة لختان الإناث في قطر.

شؤون الأسرة

الزواج

يحدد قانون الأسرة لسن الزواج بـ ١٨ سنة للذكور و ١٦ سنة للإناث. ويجوز للقضاة الموافقة على الزواج دون هذه الأعمار في حالات استثنائية. وتفيد التقارير بأن القضاة لا يطبقون معايير ثانية لتبرير زواج الفتيات دون سن ١٦ سنة^{١٦}. ويسمح بعده زواجات. وللزوج لا يسمح بالزواج دون الحد الأدنى للسن إلا بعد موافقة أولياء كلا الطرفين ورضا الطرفين المزمع زواجهما والحصول على إذن من القاضي^{١٧}. ويتوالى ولد العروس، ويضمن قانون الأسرة شرط الطاعة الذي ينص على أن الرجل هو رب الأسرة وعلى الزوجة طاعته^{١٨}. وتفقد المرأة النفقة إذا امتنعت عن طاعة زوجها لشيء من الأسباب التالية^{١٩}:

١. إذا منعت نفسها من الزوج، أو امتنعت عن الانتقال إلى مسكن الزوجية دون عذر شرعي.
٢. إذا تركت مسكن الزوجية دون عذر شرعي.
٣. إذا منعت الزوج من الدخول إلى بيت الزوجية دون عذر شرعي.
٤. إذا امتنعت من سفر النقلة مع زوجها دون عذر شرعي، أو سافرت بغير إذنه.
٥. إذا عملت خارج المسكن دون موافقة زوجها، ما لم يكن الزوج متعرضاً في منعها من العمل.

الطلاق

للزوج الحق في الطلاق من جانب واحد، ويمكن أن يصدر خارج المحكمة ولكن يقتضي الإقرار والإثبات. ويجب أن يعلن الزوج أمام القاضي ليكون الطلاق نافذاً. وقبل سماع الإعلان، يحاول القاضي التوفيق بين الزوجين.

وللرجل إلى تقديم أسباب للطلاق. ومع ذلك، لا يمكن للمرأة طلب الطلاق إلا في ظروف معينة ثبتت في المحكمة. ويحدد قانون الأحوال الشخصية الأسباب التي يجوز للزوجة أن تطلب الطلاق فيها، وتشمل حالات عدم دفع الزوج النفقة لزوجته أو غيابه لأكثر من عام، ويمكن للزوجة طلب الطلاق بناءً على وفوع ضر أو أدى نظراً لعجز الزوج عن الوفاء بالتزامات الزواج.

١٥ قانون العقوبات، المواد ٢٨٢-٢٨١، ٢٨٥.

١٦ مساواة، تقرير الموضوعي حول المادة ١٦، قطر.

<http://www.musawah.org/sites/default/files/MusawahThematicReportArt11Qatar.pdf>

١٧ قانون الأسرة، المادة ١٧.

١٨ المرجع السابق، المادة ٢٨.

١٩ المرجع السابق، المادة ٥٨.

٢٠ المرجع السابق، المادة ٦٩.



وقد يتفق الزوجان على الخلع ولكنه لا يكون إلا في حال فشل التوفيق بينهما. وفي الداع، تفقد الزوجة حقوقها المالية، أي المهر والنفقة. وعادةً ما يتطلب الخلع موافقة الزوج ومع ذلك يجوز للقاضي رد عدم موافقة الزوج. وإذا رفض الزوج، تكون هناك فترة تكريم إلزامية لمدة ستة أشهر ومحاولة للإصلاح إن أمكن^١.

الوصاية وحضانة الأطفال

للأب الحق في الوصاية على أطفاله، وليس للأم الحق في الوصاية وإنما لديها الحق في الحضانة حتى السن المحددة. وتنتهي الحضانة عندما يكمل الذكر ١٣ سنة وتكلماً للثاني ١٥ سنة، ما لم تحكم المحكمة بخلاف ذلك^٢. وتنعرض المطلقات اللواتي يتزوجن مرةً أخرى إلى فقد حقهن في حضانة الأطفال مع انتقال الحضانة إلى الأب. يتغير على القضاةأخذ مصالح الأطفال في الاعتبار عند النظر في المنازعات المتعلقة بالحضانة ويحق لهم حرية التقدير للسماع للأم بالاحتفاظ بحق الحضانة بعد الزواج^٣.

الميراث

ينص الدستور على أن حق الإرث مصون وتحكمه الشريعة الإسلامية^٤. وينص قانون الأسرة على أن أصول المتوفى تقسم بين ورثته وفقاً لما تنص عليه الشريعة الإسلامية، مما يعني أن الورثة الذكور يتلقون عموماً ضعف ما تتلقاه الوراثات.

الجنسية

لا يسمح قانون الجنسية (قانون رقم ٣٨ لعام ٢٠٠٥) للمرأة بمنح جنسيتها تلقائياً لأطفالها أو زوجها متلماً هو الحال بالنسبة إلى الرجل. ويسمح قانون عام ٢٠٠٣ للأطفال المرأة القطرية بتقديم طلب للحصول على الجنسية. ومع ذلك ينسحب القانون بالتمييز ضد المرأة القطرية من خلال حظر حقها في منح الجنسية لأطفالها وزوجها تلقائياً^٥. وقد وافق مجلس الوزراء على مشروع قانون يسمح للأطفال النساء القطريات المتزوجات من غير القطريين بالحصول على الإقامة الدائمة ولكن ليس الجنسية الكاملة، على عكسأطفال الرجال القطريين. ويمكن للمقيمين الدائمين الحصول على الرعاية الصحية الحكومية المجانية والتعليم، ولكن لا يحصلون على جواز سفر قطري^٦.

قوانين العمل

الدخول إلى العمل

لا يوجد نص خاص في قانون العمل لعام ٤٠٢٠٠٤ يحظر التمييز على أساس الجنس أو النوع الاجتماعي في التوظيف أو التعيين. وهناك، قيود على عمل المرأة في بعض المهن. وينص قانون العمل على أنه لا يجوز توظيف النساء في الأعمال الخطيرة، والأشغال الشاقة، والأعمال الضارة بالصحة والأخلاق، أو غيرها من الأعمال التي يتم تحديدها بقرار من الوزير^٧. يجوز أيضاً للوزير أن يحدد أنه لا يمكن للنساء أن يعملن في أوقات معينة، على سبيل المثال العمل ليلاً^٨.

وتشارك المرأة في مجموعة من الأدوار المهنية بما في ذلك العمل العلمي والهندسي والإداري في جميع القطاعات، وحتى الطيران المدني، والقوات المسلحة والشرطة، بالإضافة إلى العمل في الفنادق والمطاعم. ومع ذلك، يجب على النساء في هذه المهن الالتزام بساعات العمل المنصوص عليها. ولا تشارك المرأة مباشرة في قطاعات التشييد، أو البنية التحتية، أو النقل، أو الطاقة، أو الصناعة.

البقاء في العمل

ينص قانون العمل لعام ٤٠٢٠٠٤ على أن "تمنح المرأة العاملة أجراً متساوياً لأجر الرجل عند قيامها بذات العمل، وتتاح لها ذات فرص التدريب والترقى"^٩. ولا يوجد نص محدد في قانون العمل يضمن المساواة في الأجر على العمل ذي القيمة المتساوية، وهو مفهوم أوسع من الأجر المتساوي عن نفس العمل. أنظمة التوظيف لمركز قطر المالي تتضمن على أن أصحاب العمل المرخص لهم من قبل المركز يحظر عليهم التمييز ضد الموظفين على أساس الجنس، ويجب بقدر ما هو مقبول من النادلة العملية توفير والمحافظة على أماكن العمل الآمنة، وألا تتعرض صحة الموظفين للخطر^{١٠}. يدفع للإناث من المركز ما يعادل الأجر المستحق للذكور عند قيامهم بعمل مماثل ويتاح لهن نفس فرص التدريب والترقى^{١١}.

١١. فريدوم هاوس/بيت الحرية، حقوق المرأة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، قطر، (٢٠١٢). https://freedomhouse.org/sites/default/files/inline_images/Qatar.pdf

١٢. قانون الأسرة، المادة ١٧٣.
١٣. المرجع السابق، المادة ١٧.

١٤. الدستور، المادة ٥٠.
١٥. قانون الجنسية، المادة ٢.

١٦. هيومان رايتس ووتش، "قطر: اصلاح قانون الإقامة يبقى على التمييز ضد النساء"، ٤، أغسطس/آب ٢٠١٧. <https://www.hrw.org/news/2017/08/04/qatar-residency-reform-doesnt-end-gender-bias>

١٧. قانون العمل، ٤٠٢، المادة ٩٤.
١٨. المرجع السابق، المادة ٩٥.
١٩. المرجع السابق، المادة ٩٣.
٢٠. أنظمة التوظيف لمركز قطر المالي، القسم ٤ والقسم ١.
٢١. المرجع السابق، المادة ٣٩.

وينص قانون العمل على أن النساء لهن الحق في . ٥ يومًا إجازة أمومة يسدد أجراها صاحب العمل.^{٣٣} ويحظر قانون العمل فصل المرأة بسبب زواجها أو أخذها إجازة الأمومة.^{٣٤}

التحرش الجنسي في أماكن العمل

لـ يحظر قانون العمل التحرش الجنسي. ومع ذلك، يُعدّم قانون العقوبات الأشخاص الذين يدللون بأقوال عدوانية، أو أصوات، أو إيماءات موجهة إلى امرأة أو تقصد التغطيل على خصوصية المرأة، وليس لمدة لا تتجاوز السنة وأو غرامة مالية.^{٤٢}

عاملات المنازل

أكثـر من ٩٠ فـمـ المـئـة مـنـ الـقـوـةـ العـامـلـةـ هـمـ مـنـ الـمـهـاـجـرـينـ الـذـيـنـ يـعـمـلـونـ كـعـمـالـ مـنـخـضـمـ ،ـ أـوـ مـتـدـنـ ،ـ الـمـهـارـةـ .

وأحد الفانون رقم ١٥ لعام ١٧٢، ي شأن المستخدمين في المنازل الحد النقصي لساعات العمل، والإجازة المدفوعة للاجر يوماً واحداً في الأسبوع، وتعويضات إنتهاء الخدمة وأليات تسوية الرباعيات وفقاً للحكومات. وب Finch قانون المستخدمين في المنازل على أن يكون صاحب العمل مسؤولاً عملاً يلي:

١. توفير المأكل والمسكن اللائق للمستخدم، والرعاية الصحية الملائمة، والأدوية والمستلزمات الطبية حال مرضه أو إصابته أثناء أداء العمل أو بسببه، وذلك دون إلزام المستخدم باي أعباء مالية.
 ٢. معاملة المستخدم معاملة حسنة تحفظ له كرامته وسلامة بدنـه.
 ٣. عدم تعريض حياة المستخدم أو صحته للخطر، أو إياـنه بدنياً أو نفسياً باـي وجه من أوجه الإيـذاء.
 ٤. عدم تشغيل المستخدم أثناء إجازـته المرـضـية.
 ٥. عدم تشغيل المستخدم في مواعـيد الراـحة الـيومـية أو فـي الإجازـات الأـسـبـوعـية، ما لم يوجد اتفـاق بين الـطـرـفـيـن عـلـى غـير ذـلـك.

ألغت قطر نظام الكفالة بموجب القانون رقم ٢١ لعام ٢٠١٥. ٢. بتنظيم دخول وخروج الوافدين وإقامتهم، مع استبدال الكفالة بعقود عمل بين الشركات والعمال. وقد بدأ النظام الجديد في عام ٢٠١٦. ٣. ويسمح بالتغيير الفوري في العمل بعد انتهاء عقد العمل. إذا كان العقد غير محدد (مفتوح المدة)، يمكن للعامل الانتقال إلى وظيفة أخرى بعد خمس سنوات بشرط تقديم إشعار شهرين.

ويسمح القانون بنقل العامل إلى صاحب عمل آخر قبل انتهاء مدة العقد بموافقة صاحب العمل، والسلطة المختصة، وزارة التنمية الإلدارية والعمل والشؤون الاجتماعية. وفي حالة نشوء نزاع بين الطرفين، يجوز للسلطة المختصة أن تقرر السماح بتغيير العمل دون موافقة صاحب العمل. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن للعامل الوافد التقدم بطلب إلى "لجنة التظلمات" التي يمكنها أن تفصل في طلب العامل بالسفر في ظرف ٧٢ ساعة. وتقوم اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان برصد تطبيق القانون على العمال الأجانب.

العمل بالجنس وقوانين مكافحة البغاء

ينص قانون العقوبات على تجريم اتخاذ العمل بالجنس أو ممارسة اللواط كمهنة أو سبيل للعيش. ويعاقب على هذه الحرمة بالسجن لمدة تصل إلى عشر سنوات.^٦ يعاقب
الآفارقة المنخرطين أو مستخدمين خدمات العاملات بالجنس خارج إطار الزواج.^٧ ويُعد أيضًا جريمة تشغيل بيت للدعارة. ويعاقب عليها بالسجن لمدة
ثلاث سنوات.^٨

٣٢ قانون العمل، المادة ٩٦

٣٣ المرجع السابق، المادة ٩٨.

٣٤ قانون العقوبات، المادة ٩١

قانون بشأن المستخدمين في المنازل، المادة ٧.
قانون العقود، المادة ٩٨.

٣٧
١١
قانون العقوبات، المادة ٢٨١،
المرجع السابعة، المواد ٢٨١

٣٨ المرجع السابق، المادة ٢٩٥.
٣٩ المرجع السابق، المسواد ٢٠٢٢، ٦٦٦.

الإتجار بالبشر^{٣٩}

يتضمن قانون مكافحة الإتجار بالبشر لعام ٢٠١١ عقوبات تصل إلى السجن لمدة ١٥ سنة، وتوفير خدمات العماية لضحايا الإتجار.^{٤٠} ويحدد قانون مكافحة الإتجار بالبشر الإتجار في بروتوكول منع وقمع الإتجار بالبشر، الذي صدقت عليه الدولة في عام ٢٠٠٩.

وتعُد النساء العاملات في المنازل معرضات للإتجار بسبب عزالتهن في المساكن الخاصة. وقد يواجه عمال المنازل صعوبات في التماس اللائق القانوني من الانتهاكات. وأفاد بأن بعض ضحايا الإتجار قد عوقبوا على أفعال ارتكبت نتيجة تعريضهم للإتجار. على سبيل المثال، قد تردد السلطات ضحايا الإتجار المعنطليين بسبب انتهاكات نظم الهجرة وهروبهم من العمل.

وتقديم الحكومة دورات تدريبية للمسؤولين عن إنفاذ القانون، والمدعين العامين، والقضاء، والمفتشين، ومنظمي المجتمع المدني، والعاملين في مجال الصحة العامة، حول كيفية التحقيق في قضايا الإتجار بالبشر، وعلى قانون مكافحة الإتجار بالبشر، وتحديد هوية الضحايا. وتضمنت هذه الدورات التدريبية تحديد هوية ضحايا الإتجار للأطباء والممرضين، ودور إنفاذ القانون وملاحقة قضايا الإتجار.

التوجه الجنسي والهوية الجنسانية والقضايا ذات الصلة

يُجرّم قانون العقوبات ممارسة الجنس بالتراضي مع ذكر أو أنثى خارج إطار الزواج^{٤١}. كما توجد جريمة إغواء الرجل على ممارسة اللواط أو إغواه ذكر أو أنثى على ارتكاب أفعال مخلة بالآداب، ويعاقب عليها بالسجن لمدة لا تقل عن سنة ولا تزيد عن ثلث سنوات.^{٤٢}

وليسحح القانون بتغيير نوع الجنس، ولا توجد قوانين محددة تحمي المثليين والمثليات وذوي التفضيل الجنسي المزدوج والتحولين جنسياً من جرائم الكراهية أو العنف القائم على النوع الاجتماعي أو التمييز.

قطر: الموارد الرئيسية

التشريعات

الدستور الدائم لدولة قطر، ٤٠..٣.

<http://www.parliament.am/library/sahmanadrutyunner/katar.pdf>

قانون العقوبات، قانون رقم ١١ لعام ٤٠..٢.

<http://www.almeezan.qa/LawPage.aspx?id=26&language=en>

قانون رقم ١٥ لعام ١١.٢ بشأن مكافحة الإتجار بالبشر.

https://www.unodc.org/res/cld/document/qat/2011/qatari_law_no_15_of_year_2011_on_combating_trafficking_in_human_beings_html/Qatari_Law_NO._15_OF_YEAR_2011_On_Combating_Trafficking_in_Human_Beings_EN.pdf

قانون رقم ٣٨ لعام ٥٠..٢ بشأن الجنسية القطرية.

<http://www.refworld.org/pdfid/542975124.pfg>

قانون رقم ٢٢ لعام ٦٠..٢ بإصدار قانون الأسرة.

<http://www.almeezan.qa/LawPage.aspx?id=2558&language=en>

قانون العمل، رقم ٣ لعام ١٩٦٦.

<https://dohape.dfa.gov.ph/images/Logo/forms/LABOUR-LAW-STATE-OF-QATAR.pdf>

قانون المستخدمين في المنازل، رقم ١٥ لعام ١٧.٢.

<http://www.ilo.org/dyn/natlex/docs/MONOGRAPH/102231/123499/F-577602842/QAT102231%20Eng.pdf>

^{٣٩} الولايات المتحدة، وزارة الخارجية، تقرير التجار بالأشخاص: قطر، (٢٠١٥)، <http://www.state.gov/j/tip/rls/tiprpt/countries/2015/243517.htm>

^{٤٠} قانون مكافحة التجار بالبشر لعام ١١.٢.

^{٤١} المرجع السابق، المواد ٣٨١، ٣٨٣، ٣٩٥، ٣٩٨، و ٣٩٦.

- السويدى، نـ، "مراجعة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيدوا): انقاد شديد للقوانين والممارسات القطرية التي تميز بين الجنسين"، ١٤ فبراير /شباط ٢٠١٥ .
[/http://www.justhere.qa/2014/02/cedaw-review-qatars-gender-discriminatory-laws-practices-comes-fire](http://www.justhere.qa/2014/02/cedaw-review-qatars-gender-discriminatory-laws-practices-comes-fire)
- منظمة العفو الدولية، "استعراض الأمم المتحدة لدولة قطر: إصلاحات هامة لحماية المرأة والعاملات المهاجرات،" ٧ مايو/أيار ٢٠١٤ .
[/https://www.amnesty.org/en/latest/news/2014/05/qatar-un-review-crucial-reforms-needed-protect-women-and-migrant-workers](https://www.amnesty.org/en/latest/news/2014/05/qatar-un-review-crucial-reforms-needed-protect-women-and-migrant-workers)
- برسلن جـ، جونز طـ، حقوق المرأة في الشرق الأوسط وشمال أمريقيا، قطر، (واشنطن دـ.سـ، فريدم هاوـسـ . ٢٠١٤).
https://freedomhouseorg/sites/default/files/inline_images/Qatar.pdf
- قاسم لـ، مـالـكـ تـ. سـ، عـلـيـ فـ، الـهـمـوـدـ الـمـبـذـوـلـةـ لـعـمـلـ تـشـرـيعـاتـ إـصـلـاحـاتـ لـمـكـافـحةـ العنـفـ الـأـسـرـيـ فـيـ قـطـرـ الصـرـاعـ وـالـسـيـاسـاتـ الدـولـيـةـ (٢٠١٤).
<https://lb.boell.org/en/2014/03/03/domestic-violence-legislation-and-reform-efforts-qatar-conflict-intl-politics>
- وزارة التخطيط التنموي والإحصاء، تقرير التنمية البشرية الوطني الرابع لقطر (٢٠١٥).
http://hdr.undp.org/sites/default/files/qatar_nhd4_english_15june2015.pdf
- مساواة، تقرير موضوعي حول المادة ١٦، قطر.
<http://www.musawah.org/sites/default/files/MusawahThematicReportArt16Qatar.pdf>
- اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في قطر، معلومات حول العنف ضد النساء والفتيات والبعاعة.
<http://www.ohchr.org/Documents/Issues/Women/WRGS/GirlsAndDisability/Governments/Qatar1.pdf>
- منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، المؤسسات الاجتماعية ومؤشر النوع الاجتماعي، قطر (٢٠١٤).
<http://www.genderindex.org/sites/default/files/datasheets/QA.pdf>
- قطر، استراتيجية التنمية الوطنية (٢٠١٦ - ٢٠٢٠).
<http://www.agenceecofin.com/images/Finance/Qatar%20National%20Development%20Strategy%202011-2016.pdf>
- منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، قطر، الملف التعريفي للمساواة بين الجنسين في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (٢٠١١).
<http://www.unicef.org/gender/files/Qatar-Gender-Equality-Profile-2011.pdf>
- الأمم المتحدة، اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الملحوظات الختامية على التقرير الأولي المقدم من قطر، ١ مارس/آذار ٢٠١٤ .(CEDAW/C/QAT/CO/1)
http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=CEDAW%2fC%2fQAT%2fCO%2f1&Lang=en
- الأمم المتحدة، اللجنة الاجتماعية والاقتصادية لغرب آسيا (إيسكوا)، مكافحة العنف الأسري ضد الفتيات والنساء: سياسات لتمكين المرأة في المنطقة العربية (٢٠١٣).
http://www.escwa.org.lb/information/publications/edit/upload/E_ESCWA_ECW_13_4_E.pdf
- الأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعنى بالاستعراض الدوري الشامل، التقرير الوطني المقدم وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/WG.6/19/QAT/1/A).
http://ap.ohchr.org/documents/alldocs.aspx?doc_id=23180



قطر

عدالة النوع الاجتماعي والقانون